



32 / 2020

الواردات عدد
30 افريل 2020
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي



النائب سيف الدين مخلوف

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

رئيس لجنة شهداء الثورة وجرحاها

وتنفيذ قانون العفو العام والعدالة الإنتقالية

الحمد لله وحده

من رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

الى السيد رئيس مجلس نواب الشعب المحترم

الموضوع: مبادرة تشريعية لتنقيح مجلة الشغل

السيد رئيس مجلس نواب الشعب المحترم، تحية وبعد.

حيث يشر لنا أن نرفع إليكم هذه المبادرة التشريعية لتكريس التعددية النقابية من خلال تنقيح بعض أحكام مجلة الشغل

وإليكم نص المبادرة:

الفصل الأول: إضافة ثلاثة فصول

الفصل 248 مكرر جديد

تلتزم الدولة باحترام التعددية النقابية وبتشريك كل الاتحادات النقابية في المفاوضات الاجتماعية الدورية أو الطارئة. كما تلتزم كل إدارة أو مؤسسة عمومية أو خاصة باحترام التعددية النقابية وبالتفاوض مع النقابة الأكثر تمثيلية في كل قطاع أو جهة أو إدارة أو مؤسسة.

كما تلتزم الدولة بضمان حق جميع المنظمات النقابية في التمويل العمومي مع الأخذ بعين الاعتبار عدد المنخرطين في كل منظمة.

الفصل 244 مكرر

32 / 2020

لا يتم اقتطاع معاليم الاشتراك في النقابات إلا بعد تعبير المنخرط في مطلب كتابي عن رغبته في ذلك وبعد تحديد النقابة التي اختار الانضمام إليها.

ويمكن للمعني تغيير اختياره في أي وقت بمجرد تقديم مطلب جديد

الفصل 244 مثلث

يمنع على الوزراء وكتاب الدولة ومديري الإدارات العمومية والكتاب العامين للإدارات العمومية والمؤسسات العمومية ورؤساء المصالح ومتفقدني الشغل الانخراط في أي نقابة.

وإن كان أحد هؤلاء المذكورين منخرطاً فعليه سحب انخراطه في ظرف أسبوع واحد من تسلمه لمهمته المذكورة.

الفصل الثاني: تعديل

تعديل للفصل 256

يمكن حل النقابات التي لم تؤسس طبق أحكام هذا الباب أو التي تحيد عن دورها العرفي والمهني أو إذا ثبت أنها مارست العنف أو الإقصاء على أساس اللون أو العرق أو الدين أو الجهة أو حرضت على ذلك أو تلاعبت بأموال المنخرطين فيها أو لم تقدم تقريراً محاسبياً في وضعيتها المالية لمحكمة المحاسبات في ظرف ستة أشهر من ختم السنة المالية أو التي يكون نشاطها مخالفاً للقوانين بمقتضى حكم عدلي صادر عن محكمة ابتدائية تابعة لمركزها وذلك بطلب من النيابة العمومية...

الإمضاء

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

32 / 2020

الواردات عدد

لا 3 أبريل 2020

مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي



الواردات عدد
لا 3 افريل 2020
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

قائمة النواب الممضين على المبادرة التشريعية المتعلقة بتنقيح مجلة الشغل

الامضاء	الاسم و اللقب	
	سيف الدين مخلوف	1
	حبيب الاهد	2
	مؤدر بن عتيق	3
	يسري الالي	4
	مزاله بن الزجاني	5
	احمد بن متياد	6
	محمد الناجر بولسن	7
	ماهر زيد	8
	عمر القاسبي	9
	حليمة المصاوي	10

مذكرة شرح الأسباب

للمبادرة التشريعية لائتلاف الكرامة والمتعلقة بتنقيح مجلة الشغل

لئن نظم الدستور التونسي الحق النقابي في فصله 36، ولئن نظمت مجلة الشغل العمل النقابي من الفصول 242 و257، إلا أن جملة هذه النصوص غفلت عن تكريس الديمقراطية النقابية على المستوى التشريعي والواقعي بشكل صريح، مما جعل السلطة التنفيذية خاضعة للضغط في اتجاه المحافظة على الوضعية الراهنة المتمثلة في هيمنة نقابة واحدة على الساحة، وهو ما ألحق ضررا جسيما بالنقابات الأخرى وبالديمقراطية النقابية بشكل عام.

وحيت تتجسد الديمقراطية النقابية في تكريس التعددية من خلال تقنين توزيع التمويل العمومي وربط الانخراط واقتطاع معالم الاشتراكات في النقابات وجوبا بموجب مطلب كتابي، وضمان الحق في تغيير النقابة بكل حرية.

كما تتجسد الديمقراطية النقابية من خلال تقنين مسألة التفاوض مع النقابات وحصره وجوبا في النقابات الأكثر تمثيلية في كل جهة أو قطاع أو مؤسسة عمومية أو خاصة.

أخيرا، تفترض الديمقراطية النقابية خضوع النقابات للقانون للمحاسبة العمومية بشكل يضمن حسن تصرفها في المال العام، ولذلك فإننا نقترح تنقيح الفصل 256 من مجلة الشغل بما يضمن مراقبة دورية لمحكمة المحاسبات للتصرف المالي للنقابات مع إمكانية المطالبة بحلها في صورة تخلفها عن ذلك أو في صورة ممارستها للعنف أو التمييز أو التحريض على ذلك.

الإمضاء

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

